

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ١٦٢٢ لسنة ٢٠٠٢

نائب رئيس الوزراء

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون التعاون الزراعى ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة هو الوزير المختص بالنسبة للجمعيات التعاونية الزراعية الخاضعة لأحكام القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٦٦١ لسنة ١٩٩٢ الصادر بحل جمعية جنوب أطيح التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضى بمحافظة الجيزة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٢٢ لسنة ١٩٩٦ ؛

وعلى ما عرضه المستشار القانونى ؛

قرر:

مادة ١ - يعين السيد المهندس الزراعى / سعيد السيد السيد منصور - مدير مديرية الزراعة بالجيزة مصفياً لجمعية جنوب أطيح التعاونية الزراعية لاستصلاح وتعمير وتنمية الأراضى بمحافظة الجيزة وذلك لمدة ستة أشهر .

مادة ٢ - تحدد المعاملة المالية للسيد المصفى ومن يتم الاستعانة بهم بناء على ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس الإدارة المركزية للملكية والتصرف .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٠٢/٩/٢